

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٩١٥ لسنة ٢٠٠١

بتشكيل مجلس إدارة صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية
للعاملين بمصلحة الشهر العقاري والتوثيق

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون مصلحة الشهر العقاري والتوثيق الصادر بالقرار بقانون
رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ :

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨
وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ٨ لسنة ١٩٨٥ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٨٠
بفرض رسم إضافي لدور المحاكم :

وعلى القانون رقم ٦ لسنة ١٩٩١ فيما تضمنه من تعديل بعض أحكام القرار بقانون
رقم ٧٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن رسوم التوثيق والشهر ، وتخفيض نسبه (٣٪)
من حصيلة الرسم النسبي لصندوق الرعاية الصحية والاجتماعية للعاملين بمصلحة
الشهر العقاري والتوثيق :

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣١٤ لسنة ٢٠٠١ بندب السيد المستشار /
عصام الدين حسين محمد - مساعدًا أول لوزير العدل :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٢٧٤٩ لسنة ١٩٨٥ بتحفيض نسبة (٥٠٪)
من حصيلة الرسم الإضافي على أعمال الشهر العقاري والتوثيق المنصوص عليه
في البند (مادًّا) من المجدول المرفق بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٨٥ لصرف حواجز العاملين
 بمصلحة الشهر العقاري والتوثيق ولتمويل الخدمات الصحية والاجتماعية لهم ولأسرهم :

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٤٩٥ لسنة ١٩٨٦ بنظام الحواجز للعاملين بمصلحة
الشهر العقاري والتوثيق والقرارات المعدلة له :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٣٢٢٢ لسنة ١٩٨٦ بتنظيم صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية للعاملين بمصلحة الشهر العقاري والتوثيق والقرارات المعده له ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٥٠٧ لسنة ٢٠٠١ بتشكيل مجلس إدارة صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية للعاملين بمصلحة الشهر العقاري والتوثيق ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة الأولى من قرار وزير العدل رقم ٥٠٧ لسنة ٢٠٠١ المشار إليه ، والصادر بتشكيل مجلس إدارة صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية للعاملين بمصلحة الشهر العقاري والتوثيق ، النص التالي :

مادة ٢ - يتولى إدارة الصندوق مجلس إدارة يشكل على النحو التالي :

أعضاء	رئيساً	مساعد أول وزير العدل
	مساعد وزير العدل لشئون الجهات المعاونة للهيئات القضائية	مساعد وزير العدل لشئون الرعاية الصحية والاجتماعية
	و عند خلو وظيفته يحل محله مساعد وزير العدل لشئون الديوان العام ..	و عند خلو وظيفته يحل محله مساعد وزير العدل لشئون الرعاية الصحية والاجتماعية ..
	رئيس القطاع لشئون الشهير العقاري والتوثيق	رئيس القطاع لشئون الرعاية الصحية والاجتماعية
	الأمين العام لمصلحة الشهر العقاري والتوثيق	و عند خلو وظيفته يحل محله رئيس مكتب العلاقات الإنسانية
	ولوزير العدل أن يضم إلى عضوية المجلس اثنين من ذوي الخبرة ، وتكون عضويتهم لمدة سنة قابلة للتتجديد ، ولا يكون لأيهم صوت معدود في المداولات .	و لا يكون لأيهم صوت معدود في المداولات .

(المادة الثانية)

يلغى كل ما يخالف هذا القرار من أحكام .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويتم به من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٠٠١/١٠/١٠

وزير العدل

المستشار / فاروق سيف النصر